الجهاد سبيلنا .. د جابر قميحة

الاثنين 9 أغسطس 2010 12:08 م

09/08/2010

د جابر قميحة

للإخوان شعارات معروفة مشهورة من أول نشأة الجماعة ، وهي : الله غايتنا , والرسول زعيمنا ، والجهاد سبيلنا ، والموت في سبيل الله أسمى أمانينا ، وهي ليست مجرد شعارات كلامية ، وهتافات تعلو بها الأصوات في الشّعب ، وطوابير الجوالة ، ولكنها شعارات " عملية " ، أي التزامات عقدية ، وروحية .

ووقفتنا في السطور الآتية مع شعار الجهاد سبيلنا . ولم يكن هذا شعارا كلاميا دعائيا ، بل كان شعارا يؤيده العمل . وعليه تربى الإخوان من صغرهم وكان الإمام الشهيد حسن البنا قدوة طيبة في ذلك ، فكانت مشكلة فلسطين تشغل قلبه وشعوره وضميره . فمن أجل فلسطين : في مساء السبت الموافق 25 من صفر 1355كون الإخوان لجنة لمساعدة فلسطين بمساعدة المرشد العام ، واتخذت قرارات حاسمة . ومن الرسائل الحادة الصريحة الرساله التى كتبها في 2 من نوفمبرسنة 1937 إلى السفير البريطاني في القاهرة وطلب منه أن يرفعها إلى حكومته وذلك بمناسبة ذكرى وعد بلفور وفي ختام الرسالة كتب ... " إذا استمرت انجلترا في هذه السياسة ففي هذه الحال لابد من الانفجار يوما للشعور المكبوت فتخسر انجلترا صداقة العالم الإسلامي إلى الأبد ، نرجو أن تدرك الحكومة البريطانية هذه الحقيقة قبل فوات الوقت " .

وكان الإخوان قد كونوا لجنة لمساعدة فلسطين برياسة المرشد العام في 25 من صفر 1355هـ. ولا يتسع المقام لبسط الحديث عن هذه اللجنة غير أن أهم ما قام به الإخوان هو القيام بالجهاد العملي سنة 1947م بإرسال كتائبهم لقتال الصهاينة في فلسطين، وتطوع من المنزلة الأخ عبد الحميد الزهرة، ومن المطرية دقهلية الأخ محمد جادو السويركي . ولكن كان الإخوان ـ بقيادة حسن البنا ـ يلتزمون به عمليا ، فلما بدأت عصابات اليهود يرتكبون مذابحهم ، ويطردون العرب من أرضهم ، كان كل واحد من الإخوان المسلمين حريصا على أن يدافع بل يضحي بنفسه في سبيل تحرير أرض الأقصى . وأذكر في هذا السياق موقفين :

الموقف الأول : أنني كشبل من أشبال الإخوان ـ وأنا تلميذ في السنة النهائية من المرحلة الابتدائية (1947) وكانت سني أنذاك قرابة 13 سنة ـ تحدثت إلى رئيس منطقة الإخوان في الدقهلية الأستاذ عبد الرحمن جبر فقلت له : أريد أن أتطوع للقتال في فلسطين ، فابتسم وقال : يا جابر ، أنت وحيد والدك ، وقد يصدم والدك إذا فعلتها ، ثم إنك صغير السن ، والإخوة الذين انطلقوا للجهاد في فلسطين لا تقل سن الواحد منهم عن 18 سنة .

قلت والأسى يغمرني : المهم أتطوع حتى لو كان ذلك في خدمة الفدائيين ، بتقديم الشاي والقهوة لهم .

فابتسم وقال : إنهم مأمورون بالامتناع عن الشاي والقهوة .

أما الموقف الثاني : فهو أننا ـ تلاميذ مدرسة المنزلة الابتدائية ـ قمنا في أحد شهور 1947 برحلة إلى القاهرة لمدة أربعة أيام ، وذهب بنا أستاذنا ـ رأفت الخريبي مشرف الرحلة ـ لزيارة المتحف الزراعي بالدقي ، فرأيت شابا فارعا يلبس حلة السعاة الزرقاء ، وعلى رأسه طربوش فاستقبلنا مبتسما ، وقدم نفسه إلينا بابتسامة عريضة " أخوكم في الله : عبد السميع قنديل ، من إخوان إمبابة " ، وخلع الطربوش وأرانا في قاعه شارة الإخوان : السيفين والمصحف . وختم كلامه بقوله " لقد تطوعت للقتال في فلسطين ، وإن شاء الله سأكون في طليعة الشهداء " .

وحقق الله أمنيته فاستشهد في أول معركة ضد الصهاينة . وله شقيق اسمه عبد المنعم صاحب محل ساعاتي بورسعيد في الدقي ، وأصر على أن يتطوع أيضا ، وأبوهما شيخ كبير ، فقال لهما " ليس بعد الله غيركما ... ولكني أقدمكما للجهاد في الله ، ولن يحرمني الله رزقي " . وعاد عبد المنعم ، واستشهد عبد السميع . يرحمه الله .

وحتى يصح مفهوم الجهاد ويعمق في نفس المسلم وعقيدته وفكره قدم لنا الإمام الشهيد في أحاديثه ورسائله ـ وخصوصا رسالة الجهاد ـ عطاء من فقه الجهاد ، ننتقي منه بالقطوف الآتية :

أريد بالجهاد: الفريضة الماضية إلى يوم القيامة والمقصود بقول رسول الله- صلى الله عليه وسلم-: "من مات ولم يغز ولم ينو الغزو مات ميتة جاهلية"، وأول مراتبه إنكار القلب، وأعلاها القتال في سبيل الله، وبين ذلك جهاد اللسان والقلم واليد وكلمة الحق عند

السلطان الجائر، ولا تحيا دعوة إلا بالجهاد، وبقدر سمو الدعوة وسعة أفقها، تكون عظمة الجهاد في سبيلها، وضخامة الثمن الذي يطلب لتأييدها، وجزالة الثواب للعاملين: (وَجَاهِدُوا فِي اللهِ حَقَّ جِهَادِهِ) (الحج:78)، وبذلك تعرف معنى هتافك الدائم: (الجهاد سبيلنا).

حكم الجهاد عند فقهاء الأمة :

أحب أن أنقل إليك طرفاً مما قاله فقهاء المذاهب ، حتى المتأخرين منهم في أحكام الجهاد ووجوب الاستعداد له ، لتعلم إلي أي حد ضيعت الأمة الإسلامية أحكام دينها في قضية الجهاد بإجماع آراء المسلمين في كل عصر من أعصارهم:

1 - قال صاحب (مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر) مقرراً أحكام الجهاد في مذهب الأحناف : (الجهاد في اللغة بذل ما في الوسع من القول والفعل ، وفي الشريعة قتل الكفار ونحوه من ضربهم ونهب أموالهم وهدم معابدهم وكسر أصنامهم ، والمراد الاجتهاد في تقوية الدين بنحو قتال الحربيين والذميين إذا نقضوا والمرتدين الذين هم أخبث الكفار ، للنقض بعد الإقرار والباغين . بدءاً منا فرض كفاية ، يعني يفرض علينا أن نبدأهم بالقتال بعد بلوغ الدعوة ، وإن لم يقاتلونا ، فيجب علي الإمام أن يبعث سرية إلي دار الحرب كل سنة مرة أو مرتين وعلي الرعية إعانته وإذا قام به بعض سقط عن الباقين ، فإذا لم تقع الكفاية بذلك البعض وجب علي الأقرب فالأقرب ، فإن لم تقع الكفاية إلا بجميع الناس فحينئذ صار فرض عين كالصلاة ،أما الفريضة فلقوله تعالي (فاقتلوا المشركين) ولقولة u (الجهاد ماض إلي يوم القيامة) وإن تركه الكل أثموا .. إلي أن قال : فإن غلب العدو علي بلد من بلاد الإسلام أو ناحية من نواحيها ففرض عين ، المرأة والعبد بلا إذن الزوج والمولي ، وكذا يخرج الولد من غير إذن والديه ، والغريم بغير إذن دائنه) .

وفي كتاب البحر : (امرأة مسلمة سبيت بالشرق وجب علي أهل المغرب تخليصها ما لم تدخل حصونهم وحرزهم).

2 - وقال صاحب (بلغة السالك لأقرب المسالك في مذهب الإمام مالك) : (الجهاد في سبيل الله لإعلاء كلمة الله تعالي كل سنة فرض كفاية إذا قام به البعض سقط عن الباقي ، ويتعين (أي يصير فرض عين كالصلاة والصوم) بتعيين الإمام وبهجوم العدو علي محله قوم ، فيتعين عليهم وعلي من بقربهم إن عجزوا ، ويتعين علي المرأة والرقيق مع هذه الحالة ولو منعهم الولي والزوج والسيد و رب الدين إن كان مديناً ، ويتعين أيضاً بالنذر ، وللوالدين المنع في فرض الكفاية فقط ، وفك الأسير من الحربيين وإن لم يكن له مال يفك منه فرض كفاية وإن أتي علي جميع أموال المسلمين) .

3 – وفي متن المنهاج للإمام النووي الشافعي : (كان الجهاد في عهد رسول الله r فرض كفاية وقيل عين ، وأما بعده فللكفار حالان :

أحدهما - يكونون ببلادهم ففرض كفاية ، إذا فعله من فيهم الكفاية من المسلمين سقط الحجر عن الباقي .

والثاني - يدخلون بلدة لنا فيلزم أهلها الدفع بالممكن وإن أمكن تأهب لقتال وجب الممكن حتى علي فقير وولد ومدين وعبد بلا إذن).

4 - وفي (المغني) لابن قدامه الحنبلي قال : (مسألة – والجهاد فرض علي الكفاية إذا قام به قوم سقط عن الباقين ، ويتعين في ثلاثة مواضع :

أ ـ إذا التقي الزحفان وتقابل الصفان حرم علي من حضر الانصراف ويتعين عليه المقام .

ب ـ إذا نزل الكفار ببلدة تعين علي أهله قتالهم ودفعهم .

ج ـ إذا استنفر الإمام قوماً لزمهم النفير معه .

وأقل ما يفعل مرة كل عام .

قال أبو عبد الله (يعني الإمام بن حنبل) لا أعلم شيئاً من العمل بعد الفرائض أفضل من الجهاد ، وغزوة البحر أفضل من غزوة البر . قال أنس بن مالك t : (نام رسول الله r ثم استيقظ وهو يضحك ، قالت أم حرام : فقلت : ما يضحكك يا رسول الله ؟ قال: (ناس من أمتي عرضوا علي غزاة في سبيل الله ، يركبون ثبج هذا البحر ملوكاً علي الأسرة أو مثل الملوك علي الأسرة) متفق عليه ، ومن تمام الحديث أن أم حرام سألت النبي r أن يدعو الله لها لتكون من هؤلاء فدعا لها ، فعمرت حتى ركبت البحر في أسطول المسلمين الذي فتح جزيرة قبرص وماتت بها ودفنت فيها ، وهناك مسجد ومشهد ينسب إليها رحمها الله ورضي الله عنها).

5 - وقال في (المحلي) لابن حزم الظاهري : (مسألة – والجهاد فرض علي المسلمين ، فإذا قام به من يدفع العدو ويغزوهم في عقر دارهم ويحمي ثغور المسلمين سقط فرضه عن الباقين ، وإلا فلا قال الله تعالي : (انْفِرُوا خِفَافاً وَثِقَالاً وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ) (التوبة:41) ولا يجوز إلا إباذن الوالدين ، إلا أن ينزل العدو بقوم من المسلمين ففرض على كل من يمكن إعانتهم أن يقصدهم مغيثا لهم ،إذن الأبوان أم لم يأذن ، إلا أن يضيعا أو أحدهما بعده ، فلا يحل له ترك من يضيع منها).

6-وقال الشوكانى في (السيل الجرار) : (الأدلة الواردة في فرضية الجهاد كتاباً وسنة اكثر من أن تكتب هاهنا ، ولكن لا يجب ذلك إلاعلى الكفاح ، فإذا قام به البعض سقط عن الباقين . وقبل أن يقوم به البعض هو فرض عين على كل مكلف ، و هكذا يجب على من استنفره الإمام أن ينفر ويتعين ذلك عليه).

فها أنت ذا تري من ذلك كله كيف اجمع أهل العلم مجتهدين ومقلدين ، سلفيين وخلفيين ، علي أن الجهاد فرض كفاية علي الأمة الإسلامية ، لنشر الدعوة ، وفرض عين لدفع هجوم الكفار عليها .

والمسلمون الآن كما تعلمون مستذلون لغيرهم ، محكومون بالكفار ، قد ديست أرضهم ، وانتهكت حرماتهم ، وتحكم في شؤونهم خصومهم ، وتعطلت شعائر دينهم في ديارهم ، فضلاً عن عجزهم عن نشر دعوتهم , فوجب وجوباً عيناً لا مناص منه أن يتجهز كل مسلم وأن ينطوي علي نية الجهاد وإعداد العدة له حتى تحين الفرصة ويقضي أمراً كان مفعولاً

ولعل من تمام هذا البحث أن أذكر لك أن المسلمين في أي عصر من عصورهم ، قبل هذا العصر المظلم الذي ماتت فيه نخوتهم ، لم يتركوا الجهاد ولم يفرطوا فيه ، حتى علمائهم والمتصوفة منهم والمحترفون وغيرهم ، فكانوا جميعاً علي أهبة الاستعداد ، كان عبد الله بن المبارك الفقيه الزاهد متطوعاً في أكثر أوقاته بالجهاد ، وكان عبد الواحد بن زيد الصوفي الزاهد كذلك ، وكان شقيق البلخي شيخ الصوفية في وقتها يحمل نفسه وتلامذته علي الجهاد .

وكان البدر العيني شارح البخاري الفقيه المحدث يغزو سنة ، ويدرس العلم سنة ، ويحج سنة ، وكان القاضي أسد بن الفرات المالكي أميراً للبحر في وقته ، وكان الإمام الشافعي يرمي عشرة ولا يخطئ ، كذلك كان السلف رضوان الله عليه ، فأين نحن من هذا التاريخ؟

وللحديث بقية

---

gkomeha@gmail.com